النظام النقدي الإسلامي من خلال كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي (ت٨٢١هـ) دراسة تاريخية

الكلمات المفتاحية : نقدي ، نظام ، اسلامي

البحث مستل من أطروحة دكتوراه

م. أفراح احمد جلال
المديرية العامة لتربية ديالى
Dr_afrahahmad@yahoo.com

أ.د. عبد الخالق خميس علي
جامعة ديالى/كلية التربية للعلوم الإنسانية
abd_ulkhaliq2000@yahoo.com

الملخص

أولت الشريعة الإسلامية اهتماماً خاصاً بالنقود تمثل بتحديد أوزانها وضبط عيارها وتنظيم التعامل بها وإنها من الموضوعات المهمة التي أولاها القدماء والمحدثون عناية خاصة ، فظهرت الكثير من الكتب عن النقود أو أن بعضها تناولتها ضمن المادة التي طرحت مثل كتاب (صبح الأعشى في صناعة الإنشا) والذي حوى على معلومات كثيرة عن العملة المتداولة في مصر وهي الدنانير والدراهم والفلوس ، والمعاملات في كل الدول التي تناولها ولها علاقة بمصر ، وأشار الى أسعار صرف النقود وتغيرها ودور ضرب العملات والمعادن التي تدخل في سك العملات وأماكن الحصول على تلك المعادن وطرق سك العملات وغيرها من الأمور المتعلقة بالنقد .

المقدمة

تعد النقود (العملات والسكة) وثيقة مهمة للوصول الى المعلومة التاريخية المؤكدة لإثبات أو نفي الكثير من المعلومات التي وصلت إلينا عن طريق المدونات التاريخية المختلفة ودورها في تسهيل معرفة واستنباط الحقائق سواء ما يتعلق منها بالأسماء والنقوش والألقاب التي ينعم بها الخلفاء على الأمراء والسلاطين ، فضلاً عن اهتمام الشريعة الإسلامية بالنقود لما لها من أهمية كبيرة في المجتمع ولارتباطها بالمعاملات الشرعية والفقهية كالخراج والزكاة والصداق والعقود والأوقاف والديات وبعض العقوبات والحدود ، ومما لاشك فيه ان عمليات البيع والشراء تتم عن طريق النقود ، لذا أولتها الشريعة الإسلامية اهتماماً خاصاً تمثل بتحديد

أوزانها وضبط عيارها وتنظيم التعامل بها ومبادلاتها وما يرتبط فيها من واجبات وحقوق شرعية .

فهي بذلك من الموضوعات المهمة التي أولاها القدماء والمحدثون عناية خاصة، فظهرت الكثير من الكتب عن النقود أو أن بعضها تناول النقود ضمن المادة التي طرحها مثل كتاب (صبح الأعشى) الذي حوى على معلومات كثيرة عن العملة المتداولة في مصر وهي الدنانير والدراهم والفلوس، والمعاملات في كل الدول التي تناولها والتي لها علاقة بمصر، وأشار الى أسعار صرف النقود وتغيرها ودور ضرب العملات والمعادن التي تدخل في سك العملات وأماكن الحصول على تلك المعادن وطرق سك العملات وغيرها من الأمور المتعلقة بالنقد.

أولاً. النقد لغةً واصطلاحاً:

النقد لغةً:

يطلق على تمييز وإخراج المزيف منها ، ويطلق على إعطاء الدراهم وأخذها ، و(نقد) الدراهم و(انتقدها) اخرج منها الزيف ، ودرهم (نقد) أي وازن جيد ، والنقاد الذي ينقد الدراهم[١] .

أما اصطلاحاً:

تعرف النقود بأنها الشيء الذي اصطلح الناس على جعله ثمناً للسلع وأجرة للجهود والخدمات سواءً كان معدناً أو غير معدن ، وبه تقاس جميع السلع وجميع الجهود والخدمات[٢].

وقبل ظهور النقود كان الناس يتبايعون ويتبادلون السلع والجهود بالمقايضة (وتعني إبدال سلعة بسلعة أخرى)[٣] ، ويذكر أن هناك نوع آخر من أنواع البيوع يشبه المقايضة كان يستخدم قديماً وهو بيع المغايبة إلا أنه يختلف عن المقايضة في أنه يتم بقيام التجار بالاتفاق على مكان معروف عندهم للبيع والشراء فيضع كل تاجر بضاعته ويعلمها بعلامة ثم يرجعون الى منازلهم ، الى أن يحضر أولئك القوم ويضعون مقابل تلك البضائع السمور[٤] والوشق[٥] والثعلب وما شاكل ذلك ويدعونه ويمضون ، ثم يحضر التجار من الغد فمن أعجبه ذلك أخذه وإلا تركه حتى يتفاضلوا على الرضا ، وهذا البيع كان سائداً في شمال بلاد الروس وفي الهند وبلاد السودان في مملكة مالي[٦] .

ولكن صعوبة مثل هذه التعاملات شجعت المتعاملين على إيجاد طرق أسهل للتداول ، فأوجدوا النقود لتكون هي وحدة القياس ، ولما كان الذهب والفضة من المعادن الثمينة ذات القيمة العالية منذ القدم ، فقد اتخذوا منها نقداً وسكوا منها الدنانير والدراهم لمقاومتها التلف وديمومة أهميتها ، لذا سك الفرس والروم النقود منها وبحكم مجاورة العرب لهم وتجارتهم معهم فقد كانوا يتعاملون بعملاتهم ، إذ لم تكن لهم عملات خاصة يتداولونها[٧] ، وذكرت المصادر محاولات عديدة لسك النقود في مدد مختلفة من حياة الدولة العربية الإسلامية إلا أنها لم تكن متداولة ولم تعوض عند استعمال النقود الأجنبية (البيزنطية والفارسية) ، حتى أن الرسول ﷺ أقر النقود التي كانت متداولة قبل الإسلام[٨] .

ويمكن القول أن النظام النقدي بدأ خطواته الأولى واستمر في عهود الخلفاء الراشدين ، حتى إذا كان عهد الخليفة عبد الملك بن مروان (٦٥-٨٦هـ/٦٨٤-٧٠٥م) وبالتحديد سنة (٧٤هـ/٦٩٣م) بدأت خطوات الاستقلال للنظام النقدي الإسلامي[٩]، وفي ذلك يقول القلقشندي: " إن أول من ضرب الدنانير والدراهم في الإسلام عبد الملك بن مروان ضربها بالشام من فضة خالصة وكان الناس قبل ذلك يتعاملون بدراهم الفرس والروم "[١٠] ، ومنذ بدء عملية إصدار العملات النقدية بدأ التداول بالنقود العربية بدلاً عن النقود الأجنبية .

ثانياً . دور الضرب متابعتها والإشراف عليها:

تعد دور الضرب من المرافق المهمة في الدولة ، إذ نالت الاهتمام والرعاية ويمكن تلمس ذلك من خلال السياسة التي انتهجها الخلفاء والسلاطين القائمة على الإشراف المباشر والنظر في أمورها كي تؤدي مهمتها على الوجه الصحيح ، وقد عُدت من لوازم الملك وأدواته ، إذ يقال عن السكة[١١] : " هي وظيفة ضرورية للملك ، إذ بها يتميز الخالص من المغشوش بين الناس في النقود والمعاملات ويتقون في سلامتها الغش بختم السلطان عليها بتلك النقوش المعروفة "[١٢] .

وكانت مراقبتها وضبطها والإشراف على الأوزان والنقود وعيارها وسبكها من الأمور الضرورية اللازمة على الدولة ، وقد تجلى هذا الاهتمام من لدن الدولة بدار الضرب الى إسناد مهمة الإشراف على أعمالها وعلى العاملين بها الى شخصية مهمة في الدولة وذات منصب ديني كبير هو قاضي القضاة[١٣] ، اختيار قاضي القضاة لتولي دار الضرب يعود الى ارتباط هذه الوظيفة بمعاملات الناس ، فضلاً عن معاملات الدولة المالية ، فمعنى هذا

اتصالها بأمور شرعية ، وهذه الأمور ترتبط بدورها بالأوزان أو العملات التي تصدرها ومدى موافقة أوزان النقود وضبط عيارها ونسب المعادن مع ما يدعوا إليه الدين الإسلامي ، وبهذا فان قاضي القضاة هو الشخص المؤهل لهذه الوظيفة ، ولكن لكثرة التزامه بمهام أخرى فقد كان ينيب عنه أحد رجاله ليقوم بالإشراف على دار الضرب والإشراف على بعض المهام المتعلقة بدور الضرب(١٤) .

وقد استمرت وظيفة قاضي القضاة ملازمة لدور الضرب ، لدرجة أن دار الضرب في الدولة الفاطمية لا يتولاها إلا قاضي القضاة تعظيماً لشأنها وتكتب في عهده في جملة ما يضاف الى وظيفة القضاء ، ويقيم لمباشرة ذلك من يختاره من نواب الحكم ، وبقي الأمر على ذلك زمناً بعد الدولة الفاطمية(١٥) .

ولم يكن قاضي القضاة وحده من يقوم بمهمة الإشراف على دور الضرب ، بل كانت المهمة تسند الى المحتسب أيضاً ، وفي ذلك يذكر القلقشندي نسخة توقيع بتوليه حسبة القاهرة الى والي القاهرة ، تضمن تذكرة له بأعماله ومن ضمنها دار الضرب والنقود ، وما يكون فيها من الزيف ويخوله بكشف الزيف(١٦) ، وهذا الأمر كان معمولاً به في العصر الفاطمي واستمر موجوداً حتى في العصر المملوكي(١٧) .

أما دور الضرب الأيوبية فلم تكن حدثاً جديداً في تاريخ السك في مصر ، بل قامت على أساس النظم والتقاليد التي كانت تسير عليها دور الضرب في الفسطاط والإسكندرية(١٨) ، ويبدو أن دور الضرب في مصر قلت بعد تولي الأيوبيين الحكم في مصر واقتصرت على دارين حسب ما أورده ابن مماتي بقوله : " والمستمر الآن في الديار المصرية دارين ، دار بالقاهرة ودار بالإسكندرية "(١٩) .

واهتم السلاطين والملوك الأيوبيين منذ عهد صلاح الدين بالإشراف على دور الضرب إشرافاً دقيقاً لا شية فيه(٢٠) ، وفرضت على هذه الدور ضريبة على ما يضرب فيها من نقود ، وكانت مردوداتها المادية كبيرة بالنسبة للخليفة أو السلطان(٢١) ، وخضعت دار الضرب في العصر الأيوبي لإشراف السلطان نفسه ، إلا أن مسؤوليات السلطان الكثيرة تجعله يكلف قاضي القضاة للإنابة عنه في غيابه ، وهذا ما ذكره ابن مماتي بقوله : " وانه متى خرج ذلك عن نظر السلطان حدث ما لا يتلافى خطره ولا يستدرك ضرره "(٢٢) ، أي أن سيطرة السلطان هي التي تحفظ دور الضرب وتحميها ، وترك السلطان لها يجعلها في خطر ويؤثر

على سير الأمور فيها ، وكان الخليفة بصدر تقليداً سلطاني بمن ينيب عنه في إدارته والإشراف على دار الضرب التي كان يتولاها قاضي القضاة[٢٣] .

ثالثاً . أهمية دور الضرب وأماكنها:

كانت لدور الضرب أهمية كبيرة لأنها تؤدي ما يماثل دور المصارف المركزية في الوقت الحاضر ، فهي الجهة المسؤولة عن تجهيز النقود وتصنيعها لسد حاجة الدولة وتقوم باستبدال العملة القديمة والمستهلكة[٢٤] ، فضلاً عن ذلك فقد كانت دار الضرب المصرية مورداً هاماً من موارد بيت المال ، لأنها تقوم بسك ما يقدمه الأفراد إليها من سبائك طبقاً للوزن المعدني المقرر قانوناً نظير اقتضاء رسوم لا تتجاوز نفقات القيام بهذه العملية وذلك الى جانب قيامها بضرب العملة أيضاً لحساب الدولة[٢٥] ، أما عن أماكن دور الضرب فقد كانت لها أماكن خاصة منذ مراحل مبكرة في حياة الدولة العربية الإسلامية ، ومن هذه الأماكن ما ذكره القلقشندي في أن المأمون البطائحي[٢٦] وزير الأمر قام ببناء داراً لضرب النقود بجهة القشاشين[٢٧] سميت بالدار الأمرية نسبة الى الخليفة الأمر بأحكام الله (٤٩٥-٥٢٤هـ/١١٠١-١١٢٩م)[٢٨] ، واستخدم لها العدول وصار دينارها أعلى عياراً من جميع ما يضرب بجميع الأمصار وذلك سنة (٥١٦هـ/١١٢٢م)[٢٩] ، ولم يكتفِ بهذه الدار فقط بل قرر دوراً أخرى للضرب في الديار المصرية منها دور الإسكندرية وقوص[٣٠] وعسقلان والقاهرة وصور[٣١] .

أما في العصر الأيوبي فقد ذكر ابن مماتي[٣٢] : أنه كان في الديار المصرية داران لسك النقود هما دار القاهرة ودار في الإسكندرية ، وبقيت على هذا الأمر واستمرت حتى نهاية عصر الدولة الأيوبية ، وفي العصر المملوكي كانت هناك دوراً للضرب منها دار القاهرة التي فصّل القلقشندي في الحديث عنها وحدد موقعها وطرق سك النقود والمعادن فيها مناطق ورود هذه المعادن[٣٣] ، ويذكر أيضاً أن المدعو (بشتاك) أحد الأمراء المماليك في عهد الدولة الناصر محمد بن قلاوون في مدة حكمه الثالثة (٧٠٨-٧٤٢هـ/١٣٠٨-١٣٤١م) بنى له قصراً كبيراً في المكان الذي كان فيه قصر الفاطميين فجعل دار الضرب في وسطه[٣٤] .

ويبدو أن دور سك النقود في الإسكندرية وقوص وبعض المدن الشامية استمر العمل فيها ، والدليل على ذلك ما ذكره القلقشندي عند حديثه عن النقود ومنها الدينار الاشرفي

الذي ذكر أنه ضرب في الإسكندرية ، وهذه الإشارات تدل على استمرار دور الضرب إلا أنها قد تتوقف لوقت محمود ثم تعيد نشاطها[٣٥] .

و أن قوانين دور الضرب اختلفت في العصر المملوكي عن العصور السابقة ، وان عدم استمرار العملات في التداول هو التلاعب الذي ظهر واضحاً في هذا العصر في طريقة سك النقود وأوزانها ونوع المعادن المستعملة ، فضلاً عن أمر الإشراف على هذه دور كان واحداً من الأسباب التي أدت الى زيادة التلاعب والغش في العملة ، وهناك نصوص أوردها القلقشندي تدل على ذلك منها قوله : " كانت دار الضرب في الدولة الفاطمية لا يتولاها إلا قاضي القضاة تعظيماً لشأنها وتكتب في عهده في جملة ما يضاف الى وظيفة القضاء ويقيم لمباشرة ذلك من يختاره من نواب الحكم ، وبقي الأمر على ذلك زمناً بعد الدولة الفاطمية أيضاً ، أما في زماننا فنظرها موكول لناظر الخاص[٣٦] الذي استحدثه الملك الناصر قلاوون عند تعطيله الوزارة "[٣٧].

رابعاً . إدارة دور الضرب والعاملين عليها:

كانت دور الضرب من الأماكن المهمة بالنسبة للدولة ، لذا لابد من العناية بإدارتها من خلال عدد من الموظفين يتم اختيارهم من قبل المشرف على دار الضرب ، ومن هذه الوظائف:

أ. قاضي القضاة.

ب. النائب في الحكم :

وهو ينوب عن المشرف أو متولي الإشراف بدار الضرب ، ومن مهامه مراقبة دار الضرب وعملية سك النقود وإجازة صلاحية المعدن للسك بعد أن يصل الى درجة النقادة المطلوبة ، وهو بهذا ينوب عن قاضي القضاة الذي يتولى مسؤولية الإشراف على دار الضرب[٣٨] .

ج. المشارف :

وظيفته إعداد معلومات كاملة عن دار الضرب (أعمالها ، إنتاجها ، إيرادها) ، كما يدخل في عمله حفظ وجمع المتحصلات المالية بعد ختمها[٣٩] ، ووظيفة مشارفة دار الضرب تسند الى القاضي ، وذكر القلقشندي[٤٠] : أن هذه الوظيفة عهد بها الى القاضي

حسين بن علي بن النعمان[٤١] في زمن المنصور أبو علي الحاكم بأمر الله إضافة الى توليته الحكم على القاهرة ومصر والإسكندرية وأعمالها والحرمين .

د. شد دار الضرب :

هي وظيفة يتولاها من يمتلك معرفة بقوانين المعاملة والسكة والنقوش ، ويكون عالماً بالحسبة والعيار وقوانين المعاملة والسكة والنقوش التي هي عماد الأرزاق ، وقادراً على منع الغش ، وقد أورد القلقشندي نسخة توقيع بتولي علاء الدين الدوادار[٤٢] ، هذه الوظيفة وفي نسخة التوقيع هذه ورد وصف لدار الضرب تضمن : " هذه الجهة هي قانون المعاملة وسكتها بشعار الملك متصلة وبين الحق والباطل فاصلة ومنها النقوش التي هي رستاق الأرزاق وصدر كل إطلاق وفنداق ... "[٤٣] ، ويجب على كل من يتولاها أن يتصف بالأمانة والعدل والنزاهة[٤٤] .

هـ. شهادة دار الضرب :

من الوظائف الديوانية على من يتولاها أن يتصف بالأمانة والنزاهة والعدل ويكون متديناً ، وتتم توليتها بمرسوم سلطاني ، وقد أورد القلقشندي نسخة توقيع بشهادة دار الضرب بطرابلس[٤٥] ، ومهمته مراقبة جميع عمال الدار وطريقة عملهم ونقل الصورة الى المتولي لدار الضرب[٤٦] .

خامساً. أصناف المعادن النقود :

أ. الذهب :

وهو الصنف الأول من المعادن التي استخدمت لسك العملات ، ويذكر أنه كان يجلب الى الديار المصرية على شكل تبر (معدن غير مسبوك) من بلاد التكرور[٤٧] ، وكان قبل ذلك (في العصر الفاطمي) يجلب من وادي في بلاد البجا اسمه العلاقي[٤٨] وهو المصدر الأساس للذهب، إلا أنه تناقص بمرور الزمن حتى أن مقدار ما يستخرج منه يساوي كلفة إنتاجه فترك استخراجه لذلك ، ويذكر أن منسا موسى سلطان مملكة التكرور جاء الى مصر عند ذهابه الى الحج فسأله أهلها عن معدن الذهب في المملكة فقال : أنه يوجد بنوعين الاول ينبت في زمان الربيع في الصحراء وله ورق شبيه بالنجيل[٤٩] أصوله التبر ، ولكن المعروف أن الذهب معدن وليس نبات ، ويبدو أن هذا الذهب له عروق ممتدة في الأرض وعند سقوط المطر وبفعل التعرية تخرج هذه العروق الى السطح فشبهها القلقشندي هذا

التشبيه ، ومما يؤكد ما ذكرناه قول ابن فضل الله العمري : " أن هذا الذهب يوجد في زمن الربيع عقيب الأمطار ينبت في مواقعها ، أما الثاني فيوجد في جميع السنة في ضفاف مجاري الأنهار "[٥٠] .

أما النوع الثاني : فيوجد على ضفاف نهر النيل ، ويتم استخراجه بعد حفر مغائر عميقة ويكون شكله كالحجارة والحصى وكلاهما يسمى (تبراً) ، ويذكر منسا موسى أن الأول أفحل في العيار وأفضل في القيمة ، كما يصف عملية الحصول عليه بأن من يستخرجه يقوم بحفر حفر عميقة تصل الى قامة أو ما يقاربها ، ويذكر أيضاً أن الذهب في هذه المناطق حمى له بجمع له متحصلة كالقطيعة إلا ما يأخذه أهل تلك البلاد على سبيل السرقة[٥١] ، ومما يدل على كثرة الذهب لديهم ما حمله سلطان التكرور عندما ذهب الى الحج ، ويتميز الذهب في الديار المصرية بالنقاء ، وسبب ذلك كما ذكره القلقشندي[٥٢] : إن احمد بن طولون صاحب مصر ذهب الى عين شمس مرة فساخت يد فرسه في مكان فأمر بحفر ذلك المكان فوجد فيه خمسة نواويس (قبور) فكشفها ووجد في أوسطها ميتاً وعلى صدره لوح لطيف من ذهب فيه كتابة ، أما النواويس الأخرى فكانت مملوءة بالسبائك الذهبية ، وبعد قراءة ما كتب فيها ظهر أن الملك كتبها قبل موته وفيها : " أنا أكبر الملوك وذهبي أخلص الذهب "[٥٣] ، فلما عرف احمد بن طولون بذلك غضب وسعى الى تشديد العيار في دور في دور الضرب ، وكان يحضر ما يعلق من الذهب ويختم عليه بنفسه فبقي الأمر على ما قرره في ذلك من التشديد على العيار[٥٤] .

ومع ما في هذه الرواية من المبالغة إلا أنها تظهر حرص القائمين على الحكم والسلطة على أن تكون نقودهم ذات أوزان صحيحة ومضبوطة كونها من شارات الخلافة والسلطة ولتزداد ثقة الناس بها فتنتشر ويتم التعامل بها.

وبسبب تناقص الذهب تناقص سك العملة ، ويعود النقص الى أمور عديدة منها :

١. استخدامه في صناعة الحوائص[٥٥] والسروج والآنية والحلي وغيرها من الصناعات التي تعتمد عليه بصفة أساسية ومنها صناعة التكفيت[٥٦] ، وهذه الصناعة انتشرت في عصر المماليك .
٢. نضوب الذهب في الداخل وندرة وصوله الى الديار المصرية من بلاد الفرنج وغيرها[٥٧] .

وهذا بدوره انعكس على سعر صرف الذهب وثباته ، وفي ذلك يقول القلقشندي : " إن سعر صرف الذهب لا يثبت على حالة يعلو تارة ويهبط تارة أخرى بحسب ما تقتضيه الحال ، وغالب ما كان عليه صرف الدينار المصري فيما أدركناه في السبعمائة والتسعين وما حولها عشرون درهماً والافرنتي سبعة عشر درهماً ، أما الآن فقد زاد وخرج عن الحد خصوصاً في سنة ثمانمائة وثلاثة عشر ، وان كان في الدولة الظاهرية بيبرس قد بلغ المصري ثمانية وعشرين درهماً ونصف فيما رأيته في بعض التواريخ "[٥٨] ، وهذه كلها إشارات توضح الوضع المالي في عصر القلقشندي وتؤكد على أن القيمة النقدية للدينار كانت مرتفعة بسبب الظروف السابقة[٥٩] .

أما طريقة سك الذهب ثم ضربه فكانت تتم عن طريق جمع الذهب الموجود في دار الضرب ليسبك ويصير ماءً واحداً ثم يقلب قضباناً ويقطع ثم يحرر وزنه ويسبك سبيكة واحدة تحت إشراف مختصين ومنهم النائب عن الحكم ثم يؤخذ من بعضها أربعة مثاقيل ويضاف إليها من الذهب الحائف (المضبوط بالعيار) المسبوك بدار الضرب أربعة مثاقيل ويعمل كل منها أربع ورقات وتجمع الثمان ورقات في قدح فخار بعد تحرير وزنها ويوقد عليها في الأتون[٦٠] ليلة ثم تخرج الورقات وتمسح ويعبر الفرع على الأصل فان تساوى الوزن أجيز من قبل المختصين وأصبح صالحاً للضرب وان نقص أعيد الى أن يتساوى ويصح التعليق[٦١] فيضرب حينئذ دنانير[٦٢] .

ب. الفضة :

المعدن الثاني هو الفضة النقرة[٦٣] ، وكانت تستخدم لضرب الدراهم التي يتم التعامل بها آنذاك ، وتذكر المصادر طريقة تحديد عيار الفضة بـ" أن يؤخذ ثلاثمائة درهم فضية فتضاف الى سبعمائة درهم من النحاس الأحمر ويسبك ذلك حتى يصير ماءً واحداً فيقلب قضباناً ويقطع من أطرافها خمسة عشر درهماً ثم يسبك فان خلص منها أربعة دراهم فضة ونصف حساباً عن كل عشرة دراهم وإلا أعيدت الى أن تصح "[٦٤] ، ويبدو أن هذا الأمر كان في العصر الأيوبي، أما ما ذكره القلقشندي نقلاً عن مسالك الأبصار لابن فضل الله العمري فهو : " أن عيارها الثلثان من فضة والثلث من نحاس "[٦٥] ، وهذا هو الذي عليه قاعدة العيار الصحيح في عهد الظاهر بيبرس وما تلاه ، أما في زمن القلقشندي فيذكر : " أنه

ربما زاد عيار النحاس عن الثلث شيئاً يسيراً بحيث يظهره النقد ... "[٦٦] ، وعن معدن الفضة يذكر القلقشندي أنه بعد سنة (٨٠٠هـ/١٣٩٧م) ندرت الفضة وبطل ضرب الدراهم بالديار المصرية إلا في القليل النادر لاستهلاكها في السروج والآنية ونحوها وانقطاع واصلها الى الديار المصرية من بلاد الفرنج لدرجة أنه عز وجودها وفقدت[٦٧] ، وفي هذه الأثناء ضربت في الشام دراهم رديئة فيها الثلث أو أقل من الثلث فضة والباقي نحاس أحمر ، وضربت بنفس طريقة ضرب الذهب إلا أن الدراهم تكون مرصعة ، في حين تكون الدنانير صحاحاً مستديرة وصورة السكة على الفضة تشبه الذهب من غير فرق[٦٨] ، وهذا يعني أن نقص معدن الفضة أثر على سعر الصرف كما أثر على سك العملة ونسبة المعدن فيها كما هو الحال عند حديثنا عن الذهب .

ج. النحاس :

وهو المعدن الثالث الذي يستخدم في سك النقود بعد الذهب والفضة ، أما قيمته فكانت في الزمن القديم كل ثمانية وأربعين فلساً منها معتبرة بدرهم من النقرة الى سنة سبعمائة وتسعة وخمسون في سلطنة الناصر حسن بن محمد بن قلاوون الثانية (٧٥٥-٧٦٢هـ/١٣٥٤-١٣٦٠م) ، إذ ضربت فلوس أطلق عليها الجدد[٦٩] ، وزن كل فلس منها مثقال[٧٠] واحد وهو قيراط[٧١] من أربعة وعشرين قيراطاً من الدراهم ، ثم تناقص مقدراها حتى كادت تفسد ، وطريقة سك النقود من النحاس لا تختلف عن طريقة سك العملات من الذهب والفضة ، إذ كان يُكتب على أحد وجهيها اسم السلطان ولقبه ونسبه ، وعلى الوجه الآخر اسم مدينة وتاريخ الضرب[٧٢] .

أما مصادر جلب معدن النحاس مصادر الذهب والفضة ذاتها ، ويذكر القلقشندي : أن في مملكة مالي ومضافاتها يوجد معدن النحاس ولاسيما في منطقة (نكوا) من مدن السودان ، إذ يجلب منه قضبان الى مدينة بنبى قاعدة مملكة مالي فيبعث منه الى بلاد السودان فيباع وزن المثقال بثلثي وزنه من الذهب ، إذ يباع كل مائة مثقال من النحاس بستة وستين مثقالاً وثلثي مثقال من الذهب[٧٣] .

ولابد من القول أن واردات النحاس قد تناقصت بمرور الزمن شأنها في ذلك شأن الذهب والفضة [٧٤]، حتى أن العملة المتداولة بين الناس أخذت في التناقص لصغر حجمها ونقص أوزانها ، حتى صار كل مائة وأحد عشر رطلاً بخمسمائة ،

ونفدت هذه الفلوس من الديار المصرية لارتفاع سعر النحاس[٧٥] ، ومن نتائج قلة الوارد الى الديار المصرية من المعادن صدرت أوامر سلطانية بإبطال سك العملات في دار الضرب بمصر نحو شهرين الى أن يحضر التجار الفرنج المعدن لاستعماله في دار الضرب[٧٦] .

وعلى ما يبدو فان لقلة المعادن أثرها السيئ على النقود والمعاملات في الديار المصرية ، إذ أنها كانت سبباً مباشراً في فقدان الثقة بالنقود وعزوف الناس عن التعامل بها ولجوئهم الى التعامل بالعملات الأجنبية مثل النقود الافرنتية والايطالية ، وذلك لما يميزها من دقة أوزانها وضبط عيارها وجودة سبكها ، بحيث أنها حازت على ثقة الناس ورضاهم في التعامل بها عداً بشكل مباشر ودائم في الوقت الذي تعرض فيه الدينار المملوكي للاضطراب والفساد مما أدى الى انصراف الناس الى عملات تحقق الاستقرار والثبات للمتعاملين[٧٧] ، ومما ذكره القلقشندي عن منافسة العملات الذهبية الافرنتية ، الدوكات للدينار المملوكي قوله : وغالب ما كان عليه الدينار المصري في السبعمائة والتسعين وما حولها عشرين درهماً والافرنتي سبعة عشر درهماً[٧٨] .

سادساً. أنواع النقود المتداولة:

أ. الدينار :

لفظة الدينار مشتقة من اللفظ اليوناني اللاتيني Denarins Aureus وهو اسم وحدة من وحدات السكة الذهبية عند العرب ، وقد عرف العرب هذه العملة الرومانية وتعاملوا بها قبل الإسلام وبعده[٧٩] ، وتذكر المصادر أن وزن الدينار الإسلامي (٤.٢٥) غرام وهو نفس وزن الدنانير الموجودة في بيزنطة والتي كانت متداولة في الجاهلية وصدر الإسلام[٨٠] ، وبما أن وزن الدينار مثقال وهو أساس الأوزان ، فيذلك تسهل معرفة أوزان الدرهم والدانق والقراريط والحبات بالنسبة له[٨١] ، ونسبة الدينار الى الدرهم هي أن الدرهم هو سبعة أعشار الدينار[٨٢] ، وقد أكد ابن خلدون كذلك على الأوزان الشرعية للدينار والدرهم التي أقرها الرسول ﷺ فسارت على هذا المنوال ، ولكن حصلت تغييرات في أصناف وأشكال النقود لقلة معادنها ، ولكن الأوزان بقيت ثابتة على حالها لتعلق الأمر بالأمور الشرعية كالزكاة والصداق وغيرها ، ويذكر أن الدنانير والدراهم كانت تحتوي على نقوش تتضمن قيمة السكة

واسم الخليفة الذي ضربت في عهده والدار الذي ضربت فيه وتاريخ الضرب وبعض الآيات القرآنية أو ألقاب الأشخاص الذين قاموا بضربها[٨٣] ، ومن أنواع الدنانير التي أوردها القلقشندي :

١. الدنانير (الغرة) :

وهي دنانير رباعية (سميت بهذا الاسم لان وزنها أربع حبات)[٨٤] ، أمر الخليفة بضربها في مناسبات معينة ، منها : العشرة الأخيرة من ذي الحجة ، أو وفاء النيل ، أو ركوب الميدان ، لتفرقتها على الوزراء والأمراء وأرباب المراتب من العسكريين والكتاب ، ولكل واحد منهم قدر معلوم من ذلك ويقبلونها على سبيل التبرك من الخليفة ، وتقدر بخمسمائة دينار في السنة[٨٥] .

٢. الدنانير الجيشية :

وهو نوع من الدنانير يذكر البعض أنه مسمى لا حقيقة له ، وإنما يستعمله القائمون على ديوان الجيش في عبرة[٨٦] الاقطاعات بأن يجعلوا لكل إقطاع عبرة دنانير معينة من قليل أو كثير ، وربما أخليت بعض الاقطاعات من العبرة وذلك لعدم وجود فائدة من تعيينها ، فقد يكون متحصل مائة دينار في إقطاع أكثر من متحصل مائتي دينار فأكثر من إقطاع آخر ، وان الدينار الجيشي هو دينار فرضي اختلف في قيمته الحقيقية باختلاف طبقات المجتمع ، فالأجناد من الترك والأكراد والتركمان دينارهم دينار كامل والكتانية[٨٧] والعساقلة[٨٨] ومن يجري مجراهم دينارهم نصف دينار ، والعربان في الغالب دينارهم ثمن دينار[٨٩] ، أما في عرف الناس فكانت قيمته النقدية ثلاثة عشر درهماً وثلث ، وهذا ما اتفق عليه كلاً من ابن فضل الله العمري[٩٠] والقلقشندي[٩١] وابن الجيعان[٩٢] والسيوطي[٩٣] ، أما الاسدي[٩٤] فذكر أن القيمة النقدية للدينار في زمن الناصر محمد بن قلاوون كانت اثنا عشر درهماً وعشرة دراهم ويصل في بعض الأحيان ثمانية دراهم فضية ، ويذكر إن النفقة كانت توزع على المماليك بشكل متفاوت ، وكان يعتد في توزيعها على سطوة ونفوذ كل مملوك ، فمن كانت له سطوة أعطوه نفقة كاملة خوفاً من إحداثه فتنة ، ومن لم يكن له سطوة وقوة يستخف به ويعطى نصف أو ربع النفقة[٩٥] ، وان القيمة النقدية تتأثر كذلك باختلاف رتبهم ونوع الأراضي المقطعة لهم (أصحاب الإقطاع)[٩٦] ، وهذا النوع من الدنانير هو نقود ليست

متداولة بل جرى استخدامها في عمليات تقديرية فقط وفي نطاق محدود لمعرفة المبالغ الإجمالية لجهة من جهات الإنتاج في الدولة[٩٧] .

٣. الدنانير الاشرفية :

وهي دنانير قام بضربها الأمير صلاح الدين بن عرام (وهو الخليل بن علي بن عرام)[٩٨] بأمر من الاشرف شعبان بن حسين (٧٦٤-٧٧٨هـ/١٣٦٣-١٣٧٧م) بعد عام (٧٧٠هـ/٢٣٦٨م) ، وضربت في الإسكندرية ، إذ كان هذا الأمير نائباً للسلطنة بها آنذاك ، ويذكر القلقشندي : " أن هذه الدنانير زنة كل دينار منها مثقال وكان أحد وجهي الدينار مكتوب عليه (محمد رسول الله) وعلى الوجه الآخر (ضرب بالإسكندرية في الدولة الاشرفية شعبان بن حسين عز نصره) ، ثم أمسك عن ذلك فلم تكثر هذه الدنانير ولم تشتهر ، وقد كانت عملية سك هذه الدنانير هي محاولة لإصلاح النظام النقدي الموجود والعمل على تقليل استخدام النقود الافرنتية وإحلال النقود المحلية محلها "[٩٩] .

٤. الدنانير السالمية :

سميت بهذا الاسم نسبة الى الأمير يلبغا السالمي[١٠٠] الذي أمره الناصر فرج بن برقوق (٨٠١-٨١٥هـ/١٣٩٩-١٤١٢م) بسكها ، ويذكر أنه ضربها في دار الضرب في الإسكندرية ضمن النقود التي يبلغ وزن الواحد (الدينار) منها وزن المثقال الإسلامي (٤.٢٥) غرام[١٠١] ، وضرب في سنة (٨٠٣هـ/١٤٠٠م) لإبطال المعاملة بالدنانير الإفرنجية ، وتعامل بها الناس بالعد وليس بالوزن حتى بلغ سعر الدينار منها أربعة وعشرين درهماً[١٠٢] ، ولم ينشر نموذج من هذه الدنانير في سنة ضربه الأولى (٨٠٣هـ/١٤٠٠م) ، ونشرت دنانير قد ضربت في سنة (٨٠٤هـ/١٤٠١م) و(٨٠٥هـ/١٤٠٢م) ، وقد ذكر النبراوي خمسة طرز بالتفصيل[١٠٣] ، ويتميز الدينار السالمي بشكله الدائري وفي وسط سكته دائرة مكتوب فيها (فرج) ، وجعل الناصر فرج وزنه مثقالاً تماماً كي يتلافى الالتجاء الى الوزن عند الدفع ، غير أن هذه العملة لم تلبث أن تطرق إليها الفساد ، فيحدثنا القلقشندي عن وزنها المضطرب الذي أصبح يعادل نصف أو ربع مثقال بقوله : " وكأنهم جعلوا نقصها نظير كلفة ضربها "[١٠٤] ، الأمر الذي أدى الى فقدان الثقة بهذه النقود وقلة التعامل فيها ، وهذا بدوره أدى الى اختفائها بعد ثمان سنوات من ضربها .

٥. الدنانير الناصرية :

وهي الدنانير التي ضربها الناصر فرج بن برقوق (٨٠١-٨١٥هـ/١٣٩٩-١٤١٢م) على زنة الدنانير الافرنتية سنة (٨١١هـ/٨٢٥م) ، وكتب على أحد وجهيها (لا إله إلا الله محمد رسول الله) ، وفي الوجه الآخر اسم السلطان وفي وسطه سفط مستطيل بين خطين ، وكثر وجودها وصارت أكثر المعاملات تتم بها[١٠٥] ، وعند ضربها كانوا ينقصونها في الأثمان عشرة دراهم عن الدنانير الافرنتية ، ويذكر أن سبب ضربها هو محاولة إلغاء النقد الأجنبي واستخدام العملات الذهبية المحلية ، وكان التعامل بها بالعد وليس بالوزن ، لأنها كانت تزن نفس وزن الدوكة ، وكان تداولها هي الدوكة على قدم المساواة ، إلا أن الدينار الناصري فشل في مواجهة الدوكة البندقية ، وذلك لأن ما ضرب منه لم يكن فقط زنة مثقال بل كان منه ما هو مثقال ونصف أو مثقالان وربما كان نصف مثقال أو ربع مثقال ، أي لم تعرف بدقة أوزانها وعدم ضبط عيارها ، أي أنها لم تكن بوزن ثابت باستمرار ، وكذلك تأثرها بسعر صرف الذهب الذي تميز بعدم الثبات ، فقد كان يعلو تارة ويهبط تارة أخرى بحسب ما يقتضيه الحال ذلك كله أدى الى عدم اشتهارها في الأسواق[١٠٦] .

٦. دنانير المستعين :

سميت بذلك لأن ضاربها المستعين بالله أبو الفضل العباس الذي كانت مدة حكمه قصيرة لم تتجاوز ستة أشهر (٨١٥هـ/١٤١٢م) ، والنقود التي سكها تشبه الناصرية في شكلها ، والتغيير الذي حصل فيها شمل السكة فقط ، وقد ضربت هذه الدنانير في دار الضرب بالقاهرة ، وكانت تحتوي على كتابات على الوجه والظهر ، وتميزت تلك الكتابات بأن كلاً من الوجه والظهر تحيط بهما من الخارج دائرة وكتب عليها في الوجه اسم السلطان ، أما في الظهر فكتب عليها (لا اله إلا الله محمد رسول الله) ضرب بالقاهرة سنة (٨١٥هـ/١٤١٢م)[١٠٧] .

٧. الدنانير الافرنتية:

هي دنانير أصلها من بلاد الفرنجة والروم معلومة الأوزان ، كل دينار منها معتبر بتسعة عشر قيراطاً ونصف قيراط مصري واعتباره بصنج[١٠٨] الفضة المصرية كل دينار زنة درهم وحبتي خروب يرجح قليلاً ، وهذه الدنانير مشخصة على أحد وجهيها صورة الملك الذي تُضرب في زمنه ، وعلى الوجه الآخر صورتا بطرس وبوليس الحواريين اللذين بعث بهما

السيد المسيح عليه السلام الى رومية (روما) ويعبر عنها بالافرنتية (جمع افرنتي) وأصله فرنسي نسبة الى فرنسا مدينة من مدنهم ، وربما قيل فيها : أفرنجة واليها تنسب طائفة الفرنج وهي مقرة الفرنسيس ملكهم ويعبر عنها أيضاً بالدوكات[١٠٩] ، وهذا الاسم في الحقيقة لا يطلق عليها إلا إذا كانت مضروبة بالبندقية ، وأصل هذا الاسم أن الملك عندهم يسمى دوك (دوق) وتسمى أيضاً الدنانير الصورية[١١٠] ، وقد انتشرت الدنانير المشخصة والبندقية انتشاراً كبيراً بسبب قلة ثقة الناس بالنقود المسكوكة بسبب الغش والنقص في أوزانها ، وتقارن أسعار صرف الدينار المصري بسعر الافرنتي في سنة (٧٩٠هـ/١٣٨٨م) ، من أن الدينار المصري كان عشرون درهماً أما الافرنتي فكان سبعة عشر درهماً[١١١] ، وقد كان وزن العملة (٣.٤٥) غرام ، وكان التداول بها يتم بالعد وليس بالوزن لثبات وزنه[١١٢] ، وقد انتشر كثيراً في مصر بعد عام (٨٠٠هـ/١٣٩٧م) ، لذلك ظهرت محاولات سك نقود محلية لتقليل وإبطال التعامل به ، ومنها الدينار السالمي والناصري ، إن ذلك لم يؤدي الى إيقاف التعامل بها لعدم ثبات أوزانها ، وعبر القلقشندي عن ذلك بقوله : " وكأنهم جعلوا نقصها في نظير كلفة ضربها "[١١٣] .

٨. الدينار الرابح[١١٤] :

وهو الدينار المستعمل في غالب مملكة إيران ، وقيمته تكون ستة دراهم في المعاملة ، وتستخدمه مملكة توران إضافة الى الدينار الخراساني ، كما استخدم في توريز قاعدة أذربيجان ونيسابور ، وكل تومان يساوي عشرة آلاف دينار رابح ، أما الدينار الرائج فتستعمله إيران وهو عندهم مسمى لا حقيقة له كالدينار الجيشي ، وقد ذكره ابن فضل الله العمري عند حديثه عن أرزاق الجند والموظفين في مملكة إيران ، في حين أن القلقشندي ذكر الأرزاق بالدينار الرابح ، وأنه عند ذكر هذه النصوص أشار الى أنه نقلها عن ابن فضل الله العمري ولكنه ذكرها بالدينار الرابح وليس الرائج وهو العملة الرسمية لإيران آنذاك[١١٥] .

٩. الدينار العوال (دينار بغدادي) :

وهو من الدنانير التي تم التداول بها في بغداد ، وكانت قيمته نسبة الى الدرهم (اثنا عشر درهماً) ، والدرهم بقيراط وحبتين ، والدينار عشرون قيراطاً[١١٦] .

١٠. الدينار المرسل :

وهو من الدنانير التي تم التداول في بغداد أيضاً ، وكانت قيمته عشرة دراهم وبه أكثر مبايعاتهم ومعاملاتهم التجارية[١١٧] .

ب. الدراهم :

الدرهم وحدة من وحدات السكة الإسلامية الفضية ، وقد اشتق اسمه من الدراخمة اليونانية ، أما استعماله في المعاملات فقد استعاره العرب من الفرس ، إذ كانت الأقاليم الشرقية من العالم الإسلامي تتعامل بالدرهم ، أي أنها تتبع قاعدة الفضة كون الدرهم الفضة هو نقدها الرئيس[١١٨] ، وقد حددت قيمة الدرهم بالنسبة للدينار عند العرب فكان وزنه الشرعي (٢.٩٧) غرام على أساس أن الوزن الشرعي للدينار (٤.٢٥) غرام ، أي أن الدرهم يمثل سبعة أعشار الدينار ، وفي ذلك يقول القلقشندي[١١٩] : " العبرة في وزنها بالدرهم ، وهو معتبر بأربعة وعشرين قيراطاً وقدر بستة عشر حبة من حب الخروب ، فتكون كل خروبتين ثمن درهم ، وهي أربع حبات من حبات البر المعتدل ، والدرهم من الدينار نصفه وخمسه ، وان شئت قلت سبعة أعشار فيكون كل سبعة مثاقيل عشرة دراهم " . وقد ذكر القلقشندي أنواعاً من الدراهم منها :

١. الدراهم الهرقلية :

وهي نوع من الدراهم تضرب في بلاد الروم وتنسب الى هرقل ملك الروم ، وكان التعامل بها قبل الإسلام وزناً لا عداً رغم ثبوت وزنها ، ولكن المتعاملين يخشون النقص من كثرة التداول[١٢٠].

والمعروف أن العملات المشهورة بين العرب هي الدينار البيزنطي والدرهم الفارسي ، وفي هذا الموضع أتساءل هل هناك دراهم بيزنطية كما ذكرها القلقشندي في هذا الموضع؟ ، ويبدو ان الروم كانت لهم عملات أخرى مثل الدرهم كأجزاء للدينار ، إلا أنها قليلة التداول عند العرب ، ولذلك لم تذكر على نطاق واسع .

٢. الدراهم العتق (الطبرية العتق) :

وسميت بذلك لأنها كانت تأتي الى بلاد العرب من مدينة طبرستان[١٢١] ، وظن البعض أنها من مدينة طبرية (قصبة الأردن) ، ولكن النسبة الى طبرية هي (طبراني) ، ويظن البعض أيضاً أنها من طبرية قرية بواسط والنسبة إليها طبري وطبرك ، ويعتقد أنها كانت

تضرب في طبرستان وتأتي الى المدن العربية عن طريق التبادل التجاري بين المناطق ، ومعنى العتق أي جمع عتيق (القديم)[١٢٢] ، وكانت في مصر فلوس تسمى بالعتق ووزنها في الزمن الأول كل زنة رطل منها بالمصري بدرهمين من النقرة ، فلما عملت الفلوس الجدد استقر كل رطل منها بدرهم ونصف ، وظلت على ذلك الى عصر القلقشندي[١٢٣] ، وكانت تقدر بأقل من سعر النقود الجدد في العصر المملوكي الجركسي ، وذلك لسحبها من الأسواق وإعادة ضربها مجدداً من أجل تحقيق أكبر قدر من الربح[١٢٤] ، ويذكر الكرملي : أن الدراهم الطبرية هي الدراهم الصغار أنصاف الدراهم السود الوافية ، وتزن أربعة دوانق (أو نصف مثقال)[١٢٥] .

٣. الدراهم الزيوف[١٢٦] :

يمكن القول أنه منذ أن عُرفت النقود عرف الإنسان الطريق الى غشها ، ولم يكن الأمر قاصراً على فترة زمنية معينة دون غيرها ، وقد وردت إشارات كثيرة من المؤرخين تدل على وجود تلك حالات ، فالبلاذري يذكر : أن الأعاجم ضربوا النقود الزيوف وغشوا منها ، وذلك قبل أن يعرف العرب سك النقود وضربها ، ويذكر أن الخلفاء اذا وجدوا الزيوف في بيت المال جعلوه فضة ، وأول من ضرب الدراهم الزيوف عبيد الله بن زياد حين فر من البصرة سنة (٦٤هـ/٦٨٣م) ، وهذه الدراهم كانت مقبولة في المعاملات التجارية فقط ولا تقبلها الحكومة عند استلام الأموال الخاصة ببيت المال[١٢٧] .

٤. الدراهم الاحدية :

وهي الدراهم التي ضربت في عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان في الشام من فضة خالصة ، وكان الناس قبل ذلك يتعاملون بدراهم الفرس والروم ، ونقش على هذه الدراهم (قل هو الله احد) الى آخر السورة ، فسميت بالمكروهة وذلك لأن الناس كرهوا نقش القرآن فيها ، لأن القرآن لا يمسه إلا المطهرون ، وقد يمسها شخص لا يتصف بهذه الصفة[١٢٨] ، ويذكر المقريزي : أنه كتب على الوجه الآخر من الدراهم (محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) ، كما ذكر مكان طبع الدرهم[١٢٩] ، ويذكر القلقشندي[١٣٠] أنه رأى إحداها وذلك بقوله : " رأيت درهماً من هذه الدراهم الاحدية ، أرانيه بعض أعيان حلب ، وذكر لي أن فلاحاً أصاب ركازاً[١٣١] لطيفاً بها فأحضره الى نائب حلب خوف عهدته فاقتسمه هو وأهل مجلسه ، وعوضه من كل درهم

أضعافه ، فحصل لوالد ذلك الرئيس هذا الدرهم فوصل اليه بعده " ، وسميت هذه الدراهم بالسميرية نسبة الى الشخص الذي ضربها وهو سمير اليهودي ، وحصل خلاف بينه وبين الحجاج في أمر ضرب النقود فأراد قتله ، ولكنه عرض عليه صنع أوزان ، وزن ألف ، ووزن خمسمائة ، ووزن ثلاثمائة الى وزن ربع قيراط ، فجعلها حديداً ونقشها ، وبذلك يكون أول من وضع الصنج أو العيار وكان الناس قبل ذلك يأخذون الدرهم الوازن فيزنون به[١٣٢] .

٥. الدراهم الغرة :

وهي دراهم خفاف مدورة تضرب بأمر الخليفة في بداية كل عام جديد ، برسم التفرقة في هذا اليوم لكل واحد من الوزراء والأمراء وأرباب المراتب من حملة السيوف والأقلام بقدر معلوم فيقبلونها على سبيل التبرك[١٣٣] ، ويذكر أن مقدار ما يوزع منها في أول العام بقدر ثلاثة آلاف دينار[١٣٤] ، وكان ذلك في مدة حكم الدولة الفاطمية ، وكذلك توزع معها القراريط وهي دراهم وزنها حبة واحدة[١٣٥] .

٦. الدراهم السوداء (المسودة) :

وهي دراهم تصنع من نحاس مع قليل من الفضة ، وسميت بالسوداء بسبب لونها ، ويذكر القلقشندي : أنها أسماء على غير مسميات كالدنانير الجيشية وكل درهم منها معتبر في العرف بثلث درهم نقرة[١٣٦] ، وكانت معاملة أهل مصر والقاهرة والإسكندرية بها ، وتعرف بنقد مصر ، كما ذكر المقريزي : أنه أدرك الإسكندرية وأهلها لا يتعاملون إلا بها ويسمونها الورق، وظل التعامل بها الى أن جاءت دولة بني أيوب وأحكمت سيطرتها على مملكتي مصر والشام[١٣٧] .

٧. الدراهم النقرة :

وهي دراهم كانت تغلب فيها نسبة الفضة على النحاس ، أي أن ثلثيها من الفضة وثلثها من نحاس[١٣٨] ، وتطبع بدور الضرب بالسكة السلطانية (الختم الرسمي لدار الضرب)[١٣٩] ، بنفس طريقة ضرب الدنانير ، ويذكر ابن مماتي في عيارها : أنه يؤخذ ثلاثمائة درهم فضة فتضاف الى سبعمائة درهم من النحاس الأحمر وتخلط ، ثم تؤخذ منها عينات فان خلص منها أربعة دراهم فضة ونصف حساباً عن كل عشرة دراهم وإلا أعيدت[١٤٠] ، ويبدو أن هذا الأمر كان معمولاً به في زمنه ، أما ما ذكره القلقشندي نقلاً عن ابن فضل الله العمري فهو : إن عيارها الثلثان من الفضة والثلث من النحاس ، وهذا ما كان عليه العيار في أيام الظاهر

بيبرس وما والاها ، ويذكر القلقشندي[١٤١] : إن عيار النحاس زاد في زمانه على الثلث شيئاً يسيراً بحيث يظهره النقر ، والنقر يعني : أن الدراهم صحيحة العيار مضبوطة السبك فلو نقرها لاختبارها لتبين صحة معدنها وبعده عن الغش .

٨. الدرهم الكاملي :

نوع من الدراهم التي ضربها الملك الكامل بن الملك العادل أبو بكر بن أيوب (ت٦٣٥هـ/١٢٣٧م) سنة (٦٢٢هـ/١٢٢٥م) ، وكانت هذه الدراهم مكونة من ثلثي فضة وثلث نحاس[١٤٢] ، وتميزت بشكلها المستدير ، وأمر الملك الكامل بالتعامل بها في مصر وترك التعامل بالدراهم العتق ، ويذكر المقريزي : أنه رأى هذه الدراهم ، وكانت هذه الدراهم تضرب بإضافة مائة من الفضة الخالصة الى خمسون درهماً من النحاس وتسك بعد تجانسها[١٤٣] ، وكان هذا الدرهم يستعمل في معاملات أهل مكة ، وهو اسم يطلقونه على الدرهم النقرة لأنه يحمل نفس صفاته[١٤٤].

٩. الدرهم المسعودي :

نوع من الدراهم التي كانت تستعمل في مكة ، مصنوع من فضة خالصة ومربع الشكل ، زنته نحو نصف درهم نقرة أو نصف درهم كاملي ثم نقص حتى صار نحو سدس ، وسمي بهذا الاسم نسبة الى الملك المسعود[١٤٥] صاحب اليمن ، وهو في المعاملة بثلثي درهم كاملي[١٤٦] .

١٠. الدرهم السلطاني :

وهو نوع من الدراهم يسمى وكاني وفيه أكثر معاملات الهند ، وتقديره ربع درهم من نقد مصر والشام ، وهذا الدرهم هو بثمانية فلوس ، والثمانية فلوس هي جيتلات ، كل جيتل أربعة فلوس[١٤٧].

١١. الدرهم الهشتكاني :

من دراهم الهند ، وهو وزن الدرهم النقرة بمعاملة مصر ، وجوازه لا يكاد يتفاوت ما بينهما ، والدرهم الهشتكاني ثمان جيتلات ، كل جيتل أربع فلسانات فيكون عنه اثنين وثلاثين فلساً[١٤٨] .

١٢. الدرهم الششتكاني :

وهو من الدراهم المستعملة في الهند أيضاً ، وهو نصف وربع درهم هشتكاني ، ويكون تقديره بالدراهم السلطانية ثلاثة دراهم[١٤٩] .

١٣. الدرهم الدرازدهكاني :

وهو من الدراهم التي استعملها أهل الهند أيضاً ، وجوازه بنصف وربع درهم هشتكاني ، وكل ثمانية دراهم هشتكانية تسمى تنكة[١٥٠] .

ج. الفلوس[١٥١] : وهي صنفان :

١. الفلوس المطبوعة بالسكة :

هي التي تحوي نقوشاً أو رسوماً أو قد يكتب عليها اسم السلطان ولقبه ونسبه ، وعلى الوجه الآخر مكان ضربه وتاريخ ذلك[١٥٢] ، ونتيجة تعرض النقود الفضية للنفاد وزيادة النحاس فيها لجأ الناس الى استخدام الفلوس النحاسية ، وكانت الفلوس أقل أنواع العملات في تلك العصور حتى أن المقريزي يقول عنها : " لا يشترى بها شيء من الأمور الجليلة وإنما هي لنفقات البيوت ولأغراض ما يحتاج إليه من الخضر والبقول ونحوها "[١٥٣] ، ويذكر القلقشندي أن الفلوس التي راجت في الزمن الأول الى أواخر عهد الناصر حسن بن محمد بن قلاوون كانت فلوساً لطاف ، ويعتبر كل ثمانية وأربعين فلساً منها بدرهم من النقرة على اختلاف السكة فيها ، ويروي القلقشندي أن السلطان الناصر حسن (٧٥٥-٧٦٣هـ/١٣٥٤-١٣٦١م) عنى بضرب فلوس جيدة سنة (٧٥٩هـ/١٣٥٨م) عُرفت بالفلوس الجدد (جمع جديد) ، وجعل زنة كل فلس منها مثقال : " فجاءت في نهاية الحسن وبطل ما عداها من الفلوس وهي ما يتعامل به أهل زماننا "[١٥٤] ، ويذكر أنها لم تبق على ما كانت عليه بل امتد الفساد إليها طمعاً في الربح ، فكان وزنها عرضة للتغيير والتبديل ، كما أن السلاطين اختلفوا في تقدير قيمتها بالوزن وصار تكوينها غير مستديرة[١٥٥] ، وكانت توزن بالقبان (ميزان) كل مائة وثمانية عشر رطلاً بالمصري بمبلغ خمسمائة درهم ، ثم أخذت في التناقص لصغر الفلوس ونقص أوزانها حتى صار كل مائة وأحد عشر رطلاً بمبلغ خمسمائة ، واستقر الحال على ذلك ، إلا أن ندرة النحاس وقلة الواصل منه الى الديار المصرية وحمل التجار الفلوس المضروبة من الديار المصرية الى الحجاز واليمن وغيرها من الأقاليم للتجارة كان سبباً في نفاد الفلوس من الديار المصرية ، ولذلك لم يجد الناس ما يتعاملون به[١٥٦] ، ولذلك لجأ الناس الى نظام المقايضة ، وفي هذا يقول المقريزي : " أدركت أنا الناس من

أهل ثغر الإسكندرية وهم يجعلون في مقابلة الخضرة والبقول ونحو ذلك كسر الخبز لشراء ما يراد منه ولم يزل ذلك الى نحو (٧٧٠هـ/١٣٦٨م) ، وأدركنا ريف مصر وأهله يشترون الكثير من الحوائج والمأكولات ببيض الدجاج وبنخال الدقيق "[١٥٧] .

٢. الفلوس غير المطبوعة :

يذكر القلقشندي أنها تتكون من نحاس مكسر من الأحمر والأصفر ، ويعبر عنه بالعتق ، وكانت في الزمن الأول كل زنة رطل منها بالمصري بدرهمين من النقرة ، فلما عملت الفلوس الجدد (النقود التي سكها الناصر حسن) استقر كل رطل منها بدرهم ونصف ، وبقيت على هذا حتى زمن القلقشندي ، إلا أنها نفدت لندرة النحاس وتعرضها للغش مما أدى الى عدم ثقة الناس بها وبالتالي ترك استعمالها[١٥٨] .

الخاتمة

بعد الانتهاء من كتابة البحث الحالي توصلنا الى جملة من النتائج كان من أهمها :

١. أولت الشريعة الإسلامية اهتماماً خاصاً بالنقود تمثل بتحديد أوزانها وضبط عيارها وتنظيم التعامل بها وإنها من الموضوعات المهمة التي أولاها القدماء والمحدثون عناية خاصة .
٢. تعد النقود (العملات والسكة) وثيقة مهمة للوصول الى المعلومة التاريخية المؤكدة لاثبات أو نفي الكثير من المعلومات .
٣. تعرف النقود بأنها الشيء الذي اصطلح الناس على جعله ثمناً للسلع وأجرة للجهود والخدمات سواءً كان معدناً أو غير معدن ، وبه تقاس جميع السلع وجميع الجهود والخدمات .
٤. تعد دور الضرب من المرافق المهمة في الدولة ، إذ نالت الاهتمام والرعاية ويمكن تلمس ذلك من خلال السياسة التي انتهجها الخلفاء والسلاطين .
٥. كانت دار الضرب المصرية مورداً هاماً من موارد بيت المال ، لأنها تقوم بسك ما يقدمه الأفراد إليها من سبائك طبقاً للوزن المعدني المقرر قانوناً .
٦. كانت دور الضرب من الأماكن المهمة بالنسبة للدولة ، لذا لابد من العناية بإدارتها من خلال عدد من الموظفين يتم اختيارهم من قبل المشرف على دار الضرب ، ومن

هذه الوظائف (قاضي القضاة ، النائب في الحكم ، المشارف ، شد دار الضرب ، شهادة دار الضرب) .

٧. كان للمعادن دور كبير في رفد بين المال بالاموال في الديار المصرية من حيث سكها ودور الضرب التي تضرب بها العملات ومن هذه المعادن (الذهب والفضة والنحاس) .

٨. لفظة الدينار مشتقة من اللفظ اليوناني اللاتيني Denarins Aureus وهو اسم وحدة من وحدات السكة الذهبية عند العرب ، وقد عرف العرب هذه العملة الرومانية وتعاملوا بها قبل الإسلام وبعده.

Abstract

The Islamic Monetary System In the Book of Subh Al-A`ashaa: Fi Sina`a Al-Inshaa to Al-Qalqashandi

Key word: Monetary , System , Islamic

A research paper extracted from a Ph.D. Thesis

Supervisor: Prof.AbdulKhaliq Khames Ali (Ph.D.)

Ph.D. Student: Afraah Ahmad Jalal Muhammad Ali

The Islamic law a special consideration to money by specifying its weight , controlling its Unit and managing the way of dealing with it . It is one of the most important topics that the classic and modern paid a great attention and this really led to the writing of many books about money like (Subh Al-A`asha Fi Sina`a Al-Inshaa) which contained a lot of useful pieces of information about money in Egypt which comprises dinar , dirham and fills . and the transactions with all the countries that has a relationship with Egypt . This book also showed the prices of exchanging money , its change , the role of taping money , the metals used to coin money , the places of getting these metals and the ways of coining money .

الهوامش والمصادر

١. الرازي ، زين الدين أبو عبد الله محمد (ت٦٦٦هـ/١٢٦٧م) ، مختار الصحاح ، (بيروت : المكتبة العصرية ، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) ، ج١ ، ص٣١٧ ، مادة (نقد) .

٢. زلوم ، عبد القديم ، الأموال في دولة الخلافة ، ط٣ (بيروت : دار الأمة للطباعة والنشر ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م) ، ص١٩٧ .

٣. القلقشندي ، احمد بن علي بن احمد الفزاري (ت٨٢١هـ/١٤١٨م) ، صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، شرحه وعلق عليه : محمد حسين شمس الدين ، ط٢ (بيروت : دار الكتب العلمية ، ٢٠١٢م) ، ج٥ ، ص٣١٦ .

٤. السمور : حيوان بري يشبه السنور ، ومنه يتخذ الفراء التي لا يلبسها الا الملوك وأكابر الأعيان ممن يداني الملك لحسنها ودفئها، وأحسنه ما كان شديد النعومة مائلاً الى السواد، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٢ ، ص٥٣ .

٥. الوشق : لباس من فرو الذئب ، ينظر : البقلي ، التعريف بمصطلحات صبح الأعشى ، (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٣٨م) ، ص٣٦١ .

٦. القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٤ ، ص٤٦٣ ؛ ج٥ ، ص٣٩٨ .

٧. الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد (ت٤٥٠هـ/١٠٥٨م) ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، (القاهرة : دار الحديث ، بلات) ، ص٢٣٧ .

٨. المناوي، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت١٠٣١هـ/١٦٢١م) ، النقود والمكاييل والموازين ، تحقيق : رجاء محمود السامرائي ، (بغداد : دار الرشيد للنشر ، ١٩٨١م) ، ص٧٠ .

٩. المقريزي ، تقي الدين أحمد بن علي (ت٨٤٥هـ/١٤٤١م) ، إغاثة الأمة بكشف الغمة ، تحقيق : محمد مصطفى زيادة وجمال الدين الشيال ، (القاهرة : ١٩٥٧م) ، ص١٢٤ ، ١٢٦ ؛ النجيدي ، حمود بن محمد ، النظام النقدي المملوكي (٦٤٨-٩٢٢هـ/١٢٥٠-١٥١٧م) دراسة تاريخية حضارية ، (الرياض : مكتبة العبيكان ، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م) ، ص٣٠ .

١٠. صبح الأعشى ، ج١ ، ص٤٨٣ .

١١. السكة : هي الحديدة التي تطبع عليها الدراهم ، ولذلك سميت الدراهم المضروبة سكة ، أو هي العملة المتداولة بين الناس من دنانير ودراهم وفلوس أو النقوش التي تزينها من صور وكتابات ، أو الحديدة أو القالب المتخذ لإحداث هذه النقوش عليها ، كما أطلقت على المكان الذي تضرب فيه العملة ، ينظر : الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص٢٣٩ ؛ فهمي ، عبد الرحمن ، النقود الإسلامية ماضيها وحاضرها ، (القاهرة : المؤسسة المصرية العامة للتأليف والطباعة والنشر ، ١٩٦٤م) ، ص٧ .

١٢. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج١٢ ، ص٤٥٥ ؛ وينظر : ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد (ت٨٠٨هـ/١٤٠٥م) ، المقدمة ، تحقيق : عبد الله محمد درويش ، ط١ (دمشق : دار يعرب ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م) ، ص٤٤٦ .

١٣. قاضي القضاة : هو من أجلّ أرباب الوظائف الدينية وأعلاهم شأناً وأرفعهم قدراً ولا يتقدم عليه أحد ، وله النظر في الأحكام الشرعية ودور الضرب وضبط عيارها ، وربما جمع قضاء الديار المصرية وأجناد الشام وبلاد المغرب لقاضٍ واحد وكتب له به عهد واحد ، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٥٧ ؛ ضوء الصبح المسفر وجنى الروح المثمر ، تحقيق : محمد سلامة ، ط١ (القاهرة : مطبعة الواعظ ، ١٣٢٤هـ/١٩٠٦م) ، ص٢٤٩ .

١٤. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٤ .

١٥. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٣٤ ؛ المقريزي ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ط١ (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٨هـ) ، ج١ ، ص٢٠٦ .

١٦. صبح الأعشى ، ج١١ ، ص٢١٢ .

١٧. المصدر نفسه ، ج١١ ، ص٢١٢-٢١٣ ؛ وينظر : ابن فضل الله العمري ، احمد بن يحيى القرشي العدوي شهاب الدين (ت٧٤٩هـ/١٣٤٨م)، التعريف بالمصطلح الشريف ، (القاهرة : مطبعة العاصمة ، ١٣١٢هـ) ، ص١٦١-١٦٢ .

١٨. ابن بعرة الكاملي ، منصور بن بعرة (ت ق٧هـ) ، كشف الأسرار العلمية بدار الضرب المصرية ، تحقيق : عبد الرحمن فهمي ، (القاهرة : مؤسسة دار التحرير ، لجنة احياء التراث الاسلامي ، ١٣٨٥هـ/١٩٦٦م) ، ص٢٩ .

١٩. أبو المكارم الأسعد بن المهذب (ت٦٠٦هـ/١٢٠٩م) ، قوانين الدواوين ، تحقيق : عزيز سوريال عطية ، ط١ (القاهرة ، ١٤١١هـ/١٩٩١م) ، ص٣٣١ .

٢٠. ابن بعرة الكاملي ، كشف الأسرار العلمية ، ص٣٢ .

٢١. إذ يذكر أن دور الضرب كانت تقوم بتحرير ما يتعامل به الناس حفظاً لأموالهم ونظراً في مصالحهم ، وترتب على ذلك الصباغ والمستخدمين ليقوموا بهذا العمل ، وأجرة كل ألف دينار تضرب بدار القاهرة ثلاثون ديناراً ، يخرج منها أجرة الضرابين ثلاثة دنانير ، وكانت الأجرة آخر السنة خمسمائة وستة وثمانون ، أربعة وثلاثون

دينار وربع الدينار ورسم المشارفة ربع سدس وثمن وحبة ، وكان ديناراً وثلثي دينار ، ينظر : ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٣٢ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج١ ، ص٥٣٤ .

٢٢. قوانين الدواوين ، ص٣٣٢ .

٢٣. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٤ .

٢٤. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٤٨١ ، ابن بعرة الكاملي ، كشف الأسرار العلمية ، ص٢٩ ، المقدمة .

٢٥. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٣٢ ؛ ابن بعرة الكاملي ، كشف الأسرار العلمية ، ص٢٩ ، المقدمة .

٢٦. المأمون البطائحي : هو أبو عبد الله محمد بن فاتك وزير الخليفة الأمر بأحكام الله الفاطمي ، وكان قبل ذلك يعمل عند الأفضل أمير الجيوش ، وقام ببناء دار الضرب في القشاشين بأمر من الخليفة الأمر ، قتل سنة (٥١٩هـ/١١٢٤م) لتدبيره أمر قتل الخليفة الفاطمي ، ينظر : ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج٨ ، ص٦٨٠ ، ٦٨٩ ، ٧٠٠ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج٢ ، ص٣٥٥ .

٢٧. القشاشين : يعني المكان المعروف بالخراطين في زمن المؤلف ، ويقع بالقرب من الجامع الازهر ، وكان فيها سوقاً بعرف بسوق القشاشين ، ويسمى أيضاً بالصنادقية ، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٤١٧ ، وينظر : ابن المأمون ، جمال الدين أبو علي موسى البطائحي (ت٥٨٨هـ/١١٩٢م) ، نصوص من أخبار مصر ، تحقيق : أيمن فؤاد السيد ، (القاهرة : ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) ، ص٣٨ هامش رقم (٥) .

٢٨. الآمر بأحكام الله : أبو علي المنصور بن المستعلي بالله أبي القاسم احمد بن المستنصر بالله أبي تميم معد بن الظاهر لاعزاز دين الله تولى الخلافة سنة (٤٩٥هـ/١١٠١م) وكان عمره خمس سنوات ، وقتل سنة (٥٢٤هـ/١١٢٩م) ، بنى دار للضرب في القاهرة المعزية سنة خمسمائة وستة عشر ، ينظر : المقريزي ، الخطط ، ج٤ ، ص٨٠.

٢٩. صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٤١٧ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج٢ ، ص٣٥٥ ؛ البقلي ، التعريف ، ص١٢٩ ، ذكر الأخير سنة تأسيس دار الضرب ثلاثمائة وخمسة عشر ، ويبدو أن هناك خطأ في النسخ أو تصحيف .

٣٠. قوص : مدينة واسعة ذات تجارة وأسواق تعد مركز بلاد الصعيد ويتبعها تسع وثلاثون ناحية تقع شرق النيل ، بينها وبين الفسطاط مسيرة اثني عشر يوماً ، وهي من المحطات المهمة للقادمين من عدن وفيها عدد كبير من الفنادق والمدارس . ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبي عبد الله (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م) ، معجم البلدان ، ط٢ (بيروت : دار صادر ، ١٩٩٥م) ، ج٤ ، ص٤١٣ .

٣١. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٤١٧ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج٢ ، ص٣٦٥ .

٣٢. قوانين الدواوين ، ص٣٣١ .

٣٣. القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥٣٣ ؛ ج٥ ، ص٢٦٤ .

٣٤. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٣٩٧ .

٣٥. المقريزي ، السلوك ، ج٥ ، ص٣٧٤ ؛ ج٦ ، ص٣٨٠ .

٣٦. ناظر الخاص : وهي وظيفة أحدثها السلطان الناصر محمد بن قلاوون حين أبطل الوزارة ، واصل موضوعها التحدث بحال السلطان ، وقد صار كالوزير لقربه من السلطان وتصرفه بل كان قد صار إليه تدبير جملة من الأمور وتعيين المباشرين والإشراف على دور الضرب ، ينظر : القلقشندي ، ضوء الصبح المسفر ، ص٢٥٢ .

٣٧. صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٤ .

٣٨. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٣٣ ؛ وينظر : ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٣١ ؛ النجيدي ، النظام النقدي المملوكي ، ص٧٥ .

٣٩. ابن بعرة الكاملي ، كشف الأسرار العلمية ، ص٩٠ ؛ البقلي ، التعريف ، ص٣١٢ .

٤٠. صبح الأعشى ، ج١٠ ، ص٣٩٣ .

٤١. الحسين بن علي بن النعمان بن محمد (ابن حيون) ، قاضي من الاسماعيلية ، ولد بالمهدية في المغرب وقدم مع أبيه القاهرة وهو صغير ، فتفقه وولي القضاء بالقاهرة والاسكندرية والشام والحرمين والمغرب ، وفي سنة (٣٨٩هـ/٩٩٨م) اضيف له الصلاة والحسبة ، ومشارفة دار الضرب ، ينظر : الزركلي ، خير الدين بن محمود بن محمد ، الأعلام ، ط١٥ (بيروت : دار العلم للملايين ، ٢٠٠٢م) ، ج٢ ، ص٢٤٥.

٤٢. الدوادار : اسم فارسي مركب من لفظين احدهما عربي وهو الدواة ، والثاني دار ومعناه ممسك أي هو الشخص الذي يحمل دواة السلطان ويتولى أمرها مع ما يلحق ذلك من المهمات ومنها تبليغ الرسائل عند السلطان ، ينظر : البقلي ، التعريف ، ص١٣٩ .

٤٣. صبح الاعشى ، ج١٢ ، ص٤٥٥ .

٤٤. المصدر نفسه ، ج١٢ ، ص٤٥٥ .

٤٥. المصدر نفسه ، ج١٢ ، ص٤٧٧ .

٤٦. ابن بعرة الكاملي ، كشف الأسرار العلمية ، ص٩٠ .

٤٧. بلاد التكرور : مدينة من مدن بلاد السودان بقرب مدينة صنغانة على النيل ، وهي أكبر من مدينة سلى وأكثر تجارة واليها يسافر أهل المغرب بالصوف والنحاس والخرز ويخرجون منها بالتبر والخدم ، وان المملكة التي تنتمي إليها التكرور تشمل أربعة عشر إقليماً منها: غانة ومالي وبيترا وتكرور ، ينظر: ابن فضل الله العمري ، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ط١(أبو ظبي : المجمع الثقافي ، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م) ، ج٤ ، ص١٠٧-١٠٨ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٥ ، ص٢٧٥ .

٤٨. العلاقي: من مدن البجا يقع بالقرب من بحر القلزم (الاحمر)، ولها مغاص ليس بالجيد، وبجبلها معدن ذهب يتحصل منه بقدر ما ينفق من استخراجه ، وبين العلاقي وعيذاب ثمانية مراحل (المرحلة تساوي مسيرة يوم واحد أي ما يقارب ٤٠كم) ، وأقرب البلاد المعمورة لها أسوان وجزيرة سواكن ، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ، ص٢٦٤ ؛ النجيدي ، النظام النقدي المملوكي ، ص٤٠ .

٤٩. النجيل : ضرب من الحمض ، ينظر : الفيروزآبادي ، مجدي الدين محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ/١٤١٣م) ، القاموس المحيط ، تحقيق : مجدي السيد فهمي ، (القاهرة : المكتبة التوفيقية ، ٢٠٠٣م) ، ج١ ، ص١٠٦١ .

٥٠. مسالك الأبصار، ج٤ ، ص١١٨ ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ، ص٢٧٨ .

٥١. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ، ص٢٧٨ .

٥٢. المصدر نفسه ، ج٥ ، ص٢٧٩ .

٥٣. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٣٤ .

٥٤. العيار : عيار الفضة والذهب ، والعيار : كل ما تقدر به الأشياء من كيل أو وزن وما اتخذ أساساً للمقارنة ، وعيار النقود : مقدار ما فيها من المعدن الخالص المعدود أساساً بالنسبة لوزنها ، وكان العيار في دور الضرب منذ عصر الفاطميين . ينظر : البقلي ، التعريف ، ص٢٥٣ .

٥٥. الحوائص : الحزام أو المنطقة ، وهي في الأصل السير الذي يشد به حزام سرج الحصان ، وهي مختلفة بحسب اختلاف الرتب فمنها يكون من ذهب مرصع بالفصوص ، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٤٢ ؛ البقلي ، التعريف ، ص١١٣ .

٥٦. التكفيت : تطعيم المعدن بمادة أقيم وأثمن ، كتطعيم النحاس بالذهب أو بالفضة ، أو الفضة بالذهب ، وهذه الصناعة انتشرت في عصر المماليك. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٢ ، ص١١٤ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج٣ ، ص١٩٠ .

٥٧. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٥ .

٥٨. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٠٩ .

٥٩. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٠٩ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج٢ ، ص١٧٥ – ج٤ ، ص٩٢ ؛ النجيدي ، النظام النقدي المملوكي ، ص٢٧٠ .

٦٠. الأتون : بناء صغير مكون من قبة داخلها مدور وخارجها مرجع عرض أرضها أربعة أشبار في أربعة أشبار ، تبنى بالطين والملح الى حد قطب القبة فتختم ببربخ

فخار مفتوح لتنفس النار منه ، ويكون لها باب كباب الفرن ، ينظر : ابن بعرة الكاملي ، كشف الأسرار العلمية ، ص٦٤ .

٦١. التعليق : سبك الذهب المخلوط بالفضة في النار مرات عدة ، وذلك لأن تكرار سبكه بالنار يؤدي الى انفصال الذهب عن الفضة وبقاء شيء يسير منها فيضبط عياره ، ينظر : ابن بعرة الكاملي ، كشف الاسرار العلمية ، ص١٧ .

٦٢. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٣ .

٦٣. النقرة : سبيكة من الفضة والنحاس الأحمر بنسبة ثلثين من الفضة وثلث من النحاس الأحمر ، ومنها كانت تضرب الدراهم النقرة ، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٥ ؛ البقلي ، التعريف ، ص٢٦٢ .

٦٤. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٣١ .

٦٥. صبح الأعشى، ج٣ ، ص٥٣٥ .

٦٦. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٣٥ .

٦٧. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٣٥ ؛ المقريزي ، إغاثة الأمة ، ص١٤٥ .

٦٨. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٥ .

٦٩. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٣٦ .

٧٠. المثقال : هو وحدة حسابية للوزن تبلغ (٧٢) حبة من الشعير أي ما يعادل في الوقت الحاضر (٤.٢٥) غرام ، ينظر : النبراوي رأفت ، النقود في مصر عصر دولة المماليك الجراكسة ، ط٢(القاهرة : مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، ١٩٩٦م)، ص٣٤٤ .

٧١. القيراط : هو وحدة حسابية للوزن مقدارها جزء من عشرين من المثقال ، وهو من مستحدثات عبد الملك بن مروان ، ينظر : النبراوي ، النقود في مصر ، ص٣٤٣ .

٧٢. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٦ .

٧٣. المصدر نفسه ، ج٥ ، ص٢٧٩ .

٧٤. المصدر نفسه ، ج١٣ ، ص١٠٣ ؛ جوزيف نسيم يوسف ، علاقات مصر بالممالك التجارية الايطالية في ضوء وثائق صبح الأعشى ، بحث منشور ضمن

كتاب أبو العباس القلقشندي وكتابه صبح الأعشى ، تأليف نخبة من الأساتذة ، (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م) ، ص١٨١ .

٧٥. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥١١ .

٧٦. المصدر نفسه ، ج٧ ، ص٢٣٣ .

٧٧. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٠٧-٥٠٨ .

٧٨. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٠٩ .

٧٩. فهمي ، النقود العربية ماضيها وحاضرها ، ص٩ .

٨٠. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٦ .

٨١. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٠٧ .

٨٢. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥٠٦ .

٨٣. المقدمة ، ص٤٤٨ .

٨٤. ابن الطوير ، أبو محمد المرتضى عبد السلام (ت٦١٧هـ/١٢٢٠م) ، نزهة المقلتين في اخبار الدولتين ، تحقيق : أيمن فؤاد السيد ، ط١(بيروت : دار صادر ، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م) ، ص١٦٧ .

٨٥. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٨٢ ؛ البقلي ، التعريف ، ٢٥٤ .

٨٦. العبرة : مقدار المربوط من الأموال على كل إقطاع من الأرض أي (إيراد) أو دخل الاقطاعات ، أو هي معدل الدخل السنوي للإقطاع في السنوات الخصبة والمجدبة ، ينظر : البيومي إسماعيل ، اسماعيل ، النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك ، (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٨م) ، ص٣٠٨ ، ٤٠٠ .

٨٧. الكتانية : فرقة من الجيش الفاطمي ، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٩ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج١ ، ص١٦٤ .

٨٨. العساقلة : فرقة من الجيش الفاطمي ، ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٩ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج١ ، ص١٦٤ .

٨٩. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٦٩ ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٩.

٩٠. مسالك الأبصار ، ج٣ ، ص٤١٨ .
٩١. صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥٠٩ .
٩٢. شرف الدين يحيى (ت٨٠٠هـ/١٣٩٧م) ، التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية ، (مكتبة الكليات الأزهرية ، ١٩٧٤م) ، ص٣ .
٩٣. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م) ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط١ (مصر : دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي وشركاءه ، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م) ، ج٢ ، ص٣٢١ .
٩٤. محمد بن محمد (ت٨٥٤هـ/١٤٥٠م) ، التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختبار ، تحقيق : عبد القادر طليمات ، (القاهرة : دار الفكر العربي ، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م) ، ص٧٦ .
٩٥. ابن تغري بردي ، يوسف بن عبد الله (ت٨٧٤هـ/١٤٦٩م) ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، (القاهرة : وزارة الثقافة والإرشاد – دار الكتب ، بلات) ، ج١١ ، ص٤٨ .
٩٦. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٢٥ .
٩٧. النجيدي ، النظام النقدي المملوكي ، ص١٨٠ .
٩٨. ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل احمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٨م) ، إنباء الغمر بأبناء العمر ، تحقيق : حسن حبشي ، (القاهرة : المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي ، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م) ، ج١ ، ص٣٣ ، ٢٢٣ ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج١١ ، ص٤٥ .
٩٩. صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٧ ؛ المقريزي ، السلوك ، ج٧ ، ص١٣٠-١٣١ ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج١٤ ، ص٢٨٤ .
١٠٠. يلبغا السالمي : هو أبو المعالي عبد الله الأمير سيف الدين الحنفي الصوفي الظاهري ، كان اسمه في بلاده يوسف وهو حر الأصل وآباؤه مسلمون ، فلما جلب من بلاد المشرق سمي يلبغا ، وقيل له : السلمي نسبة الى سالم تاجره الذي

جلبه ، فترقى في خدمة السلطان الملك الظاهر بن برقوق ، ثم خدم ابنه الناصر فرج برقوق بعده ، ينظر : المقريزي ، الخطط ، ج٤ ، ص٨٢ .

١٠١. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٧ .

١٠٢. المقريزي ، السلوك ، ج٦ ، ص٤٧ ؛ النبراوي ، النقود في مصر ، ص٥٦ .

١٠٣. النقود في مصر ، ص٥٦ .

١٠٤. صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥٠٧ ؛ فهمي ، النقود العربية ، ص٩٨ .

١٠٥. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٨ ؛ النبراوي ، النقود في مصر ، ص٦١.

١٠٦. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٧ ؛ النجيدي ، النظام النقدي المملوكي ، ص١٦٩ .

١٠٧. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٨ ؛ النبراوي ، النقود في مصر ، ص٦٧.

١٠٨. الصنج : من سنجة وهي صحن الميزان النحاس وعياره أو معيار الوزن ، وبمعنى هي ما يوضع في الميزان مقابل ما يوزن لمعرفة قدره ويراد بها في الاصطلاح العيار ، ينظر : حسان حلاق وآخرون ، المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية والمصطلحات الإدارية والعسكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والعائلية ، ط١ (بيروت : دار العلم للملايين ، ١٩٩٩م) ، ص١٣٨ .

١٠٩. القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥٠٨ ؛ البقلي ، التعريف ، ص١٤٠ .

١١٠. النبراوي ، النقود في مصر ، ص٣٣٩ .

١١١. القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥٠٩ .

١١٢. النبراوي ، النقود في مصر ، ص٣٣٩ .

١١٣. صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٧ .

١١٤. المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٤٢١ ، ٤٤٤ ، ٤٦٨ .

١١٥. ابن فضل الله العمري ، مسالك الأبصار ، ج٣ ، ص١٥٤ .

١١٦. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٤٢٠-٤٢١ .

١١٧. المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٤٢١ .
١١٨. ابن خلدون ، المقدمة ، ص٤٤٨ ؛ النبراوي ، النقود في مصر ، ص٣٤١ .
١١٩. صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥١٠ .
١٢٠. المصدر نفسه ، ج٥ ، ص٣٧٤ ؛ البقلي ، التعريف ، ص١٣٤ .
١٢١. طبرستان : بلدة واسعة ومن أهم بلدانها دهستان ، جرجان ، استراباذ ، آمل ، سارية ، شالوس ، ويقال : إن معنى طبرستان موضع الاطبار ، ينظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج٤ ، ص١٤ .
١٢٢. البقلي ، التعريف ، ص١٣٤ .
١٢٣. القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥١١ .
١٢٤. النبراوي ، النقود في مصر ، ص٣٤٢ .
١٢٥. الدوري ، عبد العزيز ، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ط٢ (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٧٤م) ، ص٢٣٤ .
١٢٦. الزيوف : جمع زيف ، وهو الدرهم الذي خلط به نحاس أو غيره ففاته صفة الجودة ، ينظر : الكرملي ، انستاس ماري البغدادي (ت١٤٠٠هـ/١٩٧٩م) ، النقود العربية وعلم النميات ، (القاهرة : المطبعة العصرية ، ١٩٣٩م) ، ص٥٧ .
١٢٧. القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج١ ، ص٤٨٤ ؛ البقلي ، التعريف ، ص١٣٣ .
١٢٨. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج١ ، ص٤٨٣ .
١٢٩. النقود في مصر ، ص٣٤٢ .
١٣٠. صبح الأعشى ، ج١ ، ص٤٨٣ .
١٣١. الركاز: هو كل مال وجد مدفوناً في أرض موات أو طريق سابل. الماوردي، الأحكام السلطانية، ص١٩٢ .
١٣٢. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج١ ، ص٤٨٤ ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج١ ، ص١٧٧ .
١٣٣. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٨٢ ؛ البقلي ، التعريف ، ص٢٥٤ .
١٣٤. المقريزي ، الخطط ، ج٢ ، ص٣٦٥ .

١٣٥. ابن الطوير ، نزهة المقلتين ، ص١٦٧ .
١٣٦. البقلي ، التعريف ، ص٢٥٤ .
١٣٧. إغاثة الأمة ، ص١٤٠ .
١٣٨. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٠٩ .
١٣٩. النبراوي ، النقود في مصر ، ص٣٤٥ .
١٤٠. قوانين الدواوين ، ص٣٣٢ .
١٤١. صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥٣٥ .
١٤٢. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٢٨١ .
١٤٣. المقريزي ، إغاثة الأمة ، ص١٤٠ ؛ النبراوي ، النقود في مصر ، ص٣٤٣ .
١٤٤. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٢٨٠ .
١٤٥. يوسف الاول صلاح الدين أبو المظفر الملقب الاقسيس وتعني النحيل بن الملك الكامل محمد بن الملك العادل سيف الدين ابي بكر محمد الاول سادس ملوك الايوبيين في اليمن ، تولى سنة (٦١٢هـ/١٢١٥م) وملك مكة سنة (٦١٩هـ/١٢٢٢م) ، وتوفي بمكة سنة (٦٢٦هـ/١٢٢٨م) ، ينظر : الشهابي ، قتيبة ، معجم ألقاب أرباب السلطان في الدولة الإسلامية من العصر الراشدي حتى بدايات القرن العشرين ، (دمشق : منشورات وزارة الثقافة ، ١٩٩٥م) ، ص١٤٩ .
١٤٦. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٢٨٠ .
١٤٧. المصدر نفسه ، ج٥ ، ص٨٠ ؛ البقلي ، التعريف ، ص١٣٥ .
١٤٨. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ، ص٨٠ ؛ البقلي ، التعريف ، ص٣٣٥ .
١٤٩. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ، ص٨٠ ؛ البقلي ، التعريف ، ص٢٠٢ .
١٥٠. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ، ص٨٠ ؛ البقلي ، التعريف ، ص١٣٣ .
١٥١. الفلوس : لفظة يونانية معربة أخذته اليونانية قبلاً من اللاتينية ومعناها كيس النقود ، ينظر : البقلي ، التعريف ، ص٢٦٣ .
١٥٢. البقلي ، التعريف ، ص٢٦٣ .
١٥٣. المقريزي ، إغاثة الأمة ، ص٦٢ .

١٥٤. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥١١ .

١٥٥. المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥١١ .

١٥٦. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥١١ .

١٥٧. إغاثة الأمة ، ص١٤٣ .

١٥٨. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٣ ، ص٥١١ .